1/7٣	الـرقم:
۱۹ / ۲ / ۲۲۰۲م	التاريخ:
	مرفقات:



جمعيتى عايت المساجل بمحافظت جلة

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقو: (٢٠٨٤)

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

لجمعية رعاية المساجد بمحافظة جدة

يوم منة الساجد بمعانية المعادد المعاد

تم اعتمادها بقرار من مجلس الإدارة رقم: (۱۳ / ۲) وذلك يوم الخميس ۱۲،۲۲/۱۲ هـ الموافق: ۲۰۲۲/۱۱۹ م.

1/7٣	السرقم:
۱۹ / ۲ / ۲۲۰۲م	التاريخ:
	مر فقات:



جمعيتى عايت المساجل بمحافظت جلة

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقو: (٢٠٨٤)

جدول المحتويات مقدمة النطاق إدارة الوثائق: الاحتفاظ بالوثائق. إتلاف الوثائق.

1/75	الـرقم:
۲۰۲۲/۲/۱۹	التاريخ:
	مرفقات:



جمعيتى معايته المساجل بمحافظت جلة

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقو: (٢٠٨٤)

مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق:

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الأتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه.
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب.
 - سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
 - سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
 - السجلات المالية والبنكية والعهد.

1/75	الـرقم:
۱۹ / ۲ / ۲۲ / ۲۸	التاريخ:
	مرفقات:



جمعيتى معايته المساجل بمحافظت جلة

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقه: (٢٠٨٤)

- سجل الممتلكات والأصول.
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.
 - سجل المكاتبات والرسائل.
 - سجل الزيارات
 - سجل التبر عات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

الاحتفاظ بالو ثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها وقد تقسمها الى التقسيمات التالية:
 - ٥ حفظ دائم
 - ٥ حفظ لمدة ٤ سنوات
 - ٥ حفظ لمدة ١٠ سنوات
 - يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن
 الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
 - يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السير فرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف و إعادتها و غير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف و تهيئته و نظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

1/77	الـرقم:
۱۹ / ۲ / ۲۲۰۲م	التاريخ:
	مر فقات



جمعيتى عايت المساجل بمحافظت جلة

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقو: (٢٠٨٤)

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.

تم اعتمادها بقرار من مجلس الإدارة رقم: (۱۳ / ۲) وذلك يوم الخميس ۱۲/۲/۱۲ م.

يوم (قم التصريع المنافة المنافق المنافة المنافق المنا